الأمم المتحدة

A/C.5/55/SR.4

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والخمسون

Distr.: General
22 November 2000
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الرابعة

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد روزنثال .....(غواتيمالا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

تنظيم العمل

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع)

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني **في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره** إلى: Chief of the Official Records Editing Section, room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

00-66060 (A)
0066060

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠

تنظيم العمل

١ - **الرئيس:** أشار إلى أنه عندما أقرت اللجنة الخامسة برنامج عملها في جلستها الثانية، طلبت عدة وفود إيضاحات لأسباب تدرج بنود جدول الأعمال. وأوضح أن السبب الأساسي يتعلق بمدى إتاحة الوثائق. فقد أثر حجم الوثائق التي تطلبها اللجان الرئيسية الأخرى، وكذلك عدد التقارير التي يجب أن تنظر فيها اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية قبل أن تنظر فيها اللجنة الخامسة، على إصدار الوثائق في الوقت المناسب وعلى التاريخ الذي تكون فيه جاهزة لكي تنظر فيها اللجنة الخامسة. وأضاف أن الأمانة العامة ستقوم بتوزيع قائمة توضح حالة الاستعداد فيما يتعلق بالوثائق، وسينقح برنامج العمل باستمرار أثناء الدورة.

البند ١١٦ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة.

تقرير وحدة التفتيش المشتركة (A/54/960 و A/55/34)

٢ - **السيد ويدراوغو** (رئيس وحدة التفتيش المشتركة): قدم التقرير السنوي للوحدة لعام ١٩٩٩ (A/55/34) وبرنامج عملها لعام ٢٠٠٠ والقائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠١ وما بعده (A/54/960). وذكر أنه في حين أن وحدة التفتيش المشتركة امتثلت للمادة ١٠ من نظامها الداخلي بتقديم تقريريها السنويين إلى الأجهزة المختصة للمنظمات المشاركة، فقد اختلف النظر في هذين التقريرين من منظمة إلى أخرى. ورغم أن الجمعية العامة كانت قد قررت، بموجب قرارها ٤٦/٢٢٠، النظر في تقارير لجنة التفتيش المشتركة كل سنتين، فقد نظرت اللجنة الخامسة في ثلاثة تقارير في الدورة الرابعة والخمسين من أجل إنهاء النظر في التقارير المتأخرة التي تراكمت. ويبدو أن مقررها القاضي بالنظر في تقرير عام ١٩٩٩ في هذه الدورة يشير إلى التزامها بالنظر في تقارير الوحدة في الوقت المناسب بصورة أكبر.

٣ - ومضى قائلاً إن التقرير السنوي لعام ١٩٩٩ يشمل المعلومات التي تقدم عادة عن تكوين الوحدة، ومواردها البشرية والمالية، وتدابير تعزيز أدائها وتأثيرها، وعلاقاتها وتعاونها مع المنظمات المشاركة. وفضلاً عن ذلك، يركز التقرير الحالي على متابعة تقارير الوحدة وتوصياتها، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٥٤/١٦. وستساعد هذه المتابعة في تعزيز تأثير الوحدة، لأن هذا التأثير يعتمد على تنفيذ التوصيات التي تقدمها وحدة التفتيش المشتركة وتوافق عليها المنظمات المعنية. وبناء على ذلك، قدمت ١٠ مذكرات بشأن هذه المسائل إلى أمانات المنظمات المشاركة (A/55/34، المرفق الثاني). وأضاف قائلا إن تلك الممارسة قد أتبعت في عام ٢٠٠٠ للحصول على مؤشر أوضح يبين ما إذا كانت المنظمات المشاركة قد وافقت على توصيات الوحدة أم رفضتها، بدلاً من مجرد الإحاطة بها علماً وترك أمر تنفيذها إلى حسن نية الأمانات العامة.

٤ - ومضى قائلا إن التقرير السنوي قد احتوى، للمرة الأولى، في المرفق الأول، على جدول يوضح وقت النظر في تقارير الوحدة منذ عام ١٩٩٤. وكانت الأجهزة التشريعية تنظر في التقارير، في المتوسط، بعد مضي سنة واحدة إلى ثلاث سنوات من تاريخ صدورها، ونادراً ما تتخذ تلك الأجهزة قرارات محددة بشأن التوصيات الواردة فيها. وتأمل وحدة التفتيش المشتركة في أن تؤدي ممارسة المتابعة إلى تحسين الطريقة التي تعالج بها المنظمات المعنية تقارير الوحدة.

٥ - وأضاف أن برنامج عمل الوحدة لعام ٢٠٠٠ والقائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠١ وما بعده

(A/54/960) قد قدما وفقاً للمادة ٩ من نظامها الأساسي. وتحدد الفقرة ١ من تلك المادة أنه ينبغي للوحدة، عند إعداد برنامج عملها، أن تأخذ في اعتبارها أي طلبات من الأجهزة المختصة في المنظمات، والاقتراحات التي ترد من الرؤساء التنفيذيين للمنظمات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة وهيئاتها ذات الصلة. بيد أن مثل هذه الطلبات نادراً ما ترد من الأجهزة التشريعية، رغم أن الأمانات، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، واللجنة الاستشارية، كانت تقدم مقترحات بصفة منتظمة. وبما أن الجمعية العامة تقوم بدور تنسيقي محوري ومقبول عالمياً لدى منظومة الأمم المتحدة بأسرها، فإنها ينبغي أن تكون أقل إحجاماً عن تقديم طلبات تتصل ببرنامج عمل الوحدة. وأعرب عن أمله، بصفة خاصة، في أن تقدم اللجنة الخامسة توجيها بشأن إعداد برنامج العمل لعام ٢٠٠١. وأضاف أن مسألة مرونة الوحدة واستجابتها لطلبات إدراج مسائل طارئة في برنامج عملها، في المدى الذي تتيحه مواردها المحدودة، تتضح من خلال موافقتها، بناء على الطلب العاجل الذي قدمه الأمين العام للاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية، على الاضطلاع باستعراض لتنظيم تلك المنظمة وإدارتها.

٦ - وأردف قائلا إن الأمين العام أشار في افتتاح الجمعية العامة للألفية، إلى أن التحدي الذي يواجه المنظمة حالياً يكمن في اتخاذ إجراء بشأن التعهدات الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية. ويتعين كذلك على هيئات الرقابة الداخلية والخارجية، التي تتمثل مهمتها الأولى في المساعدة في تعزيز فعالية الخدمات التي تقدمها المنظمة واستخدام مواردها، أن تعدل برامج عملها لكي تعكس أولويات المنظمات المشاركة وأن تساعدها بصورة أكبر في أداء مهامها. وهذا موضوع يمكن إدراجه في جدول أعمال اجتماع تنسيق الرقابة الثلاثية القادم بين مجلس مراجعي الحسابات، ومكتب خدمات الرقابة الداخلية، ووحدة التفتيش المشتركة. وأعرب عن ترحيبه بتعليقات اللجنة الخامسة وتوجيهها في هذا الصدد.

٧ - **السيد غوبير** (فرنسا): قال، وهو يتحدث باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المنتسبة، إستونيا، وبولندا، وقبرص، ورومانيا، ومالطة، وهنغاريا، إنه ينبغي على وحدة التفتيش المشتركة، عند تنظيم عملها والاستخدام الأمثل لمواردها، أن تسعى لوضع مثال تحتذي به مؤسسات منظومة الأمم المتحدة. وأعرب عن سروره لملاحظة أن نظام متابعة توصيات الوحدة قد شرع في تنفيذه، لأنه سيساعد في توجيه أنشطة الوحدة نحو تحقيق أهداف واضحة ويمكن قياسها لتعزيز فعالية المنظمة. وذكر أنه يدرك أن الجمعية العامة، عملاً بقرارها ١٦/٥٤، ستجري تقييماً مفصلاً لعملية نظام المتابعة في دورتها السادسة والخمسين.

٨ - وأضاف أن العديد من المنظمات المشاركة تتطلع إلى صدور تقرير الوحدة عن التخطيط والبرمجة وإعداد الميزانية والرصد والتقييم في منظومة الأمم المتحدة. واستدرك قائلا إنه لا بد من مضي فترة أطول من الزمن قبل إجراء تقييم مناسب للنظامين الأساسي والإداري اللذين يحكمان تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم، اللذين نقحا مؤخراً. وأخيراً، سأل عن وقت إصدار الوحدة لتقريرها عن إدارة المباني، مع الإشارة بوجه خاص إلى مجمع مقر الأمم المتحدة، لأن الجمعية العامة معروض عليها أيضاً، في دورتها الحالية، خطة رئيسية للأصول الرأسمالية من أجل إصلاح المقر بصورة كاملة.

٩ - **السيد حميد الله** (بنغلاديش): قال إن الحاجة لإعداد آليات فعالة للرقابة في منظومة بحجم الأمم المتحدة أمر لا جدال فيه وأن وحدة التفتيش المشتركة مكون هام في تلك الآليات. وأشار إلى أن انتباه اللجنة قد وجه، العام الماضي، إلى توصيات مؤتمر الرقابة المالية والمساءلة في منظومة

الأمم المتحدة، الذي عقد في برينستون في عام ١٩٩٨. وذكر أن العديد من التوصيات المتعلقة بوحدة التفتيش المشتركة ما تزال صالحة. وعلى سبيل المثال، فقد صدرت توصيات بأن يتم إدراج تعليقات الرؤساء التنفيذيين للمنظمات المشاركة كمرفق لتقارير الوحدة؛ وبأن تميز الوحدة بين التوصيات التي تتطلب موافقة الأجهزة التشريعية والتوصيات التي لا تتطلب هذه الموافقة؛ وبأن يقوم فريق استعراض مستقل بدراسة مؤهلات الأشخاص الذين ترشحهم المجموعات الإقليمية للعمل كمفتشين؛ وبأن تقدم تقديرات ميزانية الوحدة إلى الأمين العام وأن تمر لاحقاً من خلال اللجنة الاستشارية ولجنة التنسيق الإدارية قبل إرسالها إلى الجمعية العامة للموافقة عليها؛ وبأن يقلل عدد المفتشين إلى النصف، دون أن يؤثر ذلك على التوزيع الجغرافي العادل والتناوب المعقول؛ وبأن ينتخب رئيس الوحدة على مستوى أعلى لفترة واحدة لا تجدد، مثل انتخاب وكيل الأمين العام لخدمات الرقابة الداخلية، وبأن يكون الرئيس خاضعاً للمساءلة بشأن الامتثال للنظام الأساسي للوحدة ومعاييرها ومبادئها التوجيهية وإجراءاتها؛ وبأن تستفيد الوحدة بصفة متكررة من المذكرات غير الرسمية والرسائل السرية، على نحو ما هو متوخى في نظامها الأساسي.

١٠ - ورحب بإدراج المعلومات المتعلقة بموعد تقديم المنظمات المشاركة لتقارير وحدة التفتيش المشتركة إلى أجهزتها التشريعية في تقرير الوحدة السنوي لعام ١٩٩٩. وأشار إلى أن هذه أول خطوة هامة في تنفيذ نظام المتابعة الذي وافقت عليه الجمعية العامة. بيد أن ضرورة تنفيذ التوصيات التي تمت الموافقة عليها لم تنعكس بوضوح في التقرير. وفيما يتعلق بنظر الأجهزة التشريعية في تقارير وحدة التفتيش المشتركة المعنية بعد مضي سنة واحدة إلى ثلاث سنوات من صدروها، طلب إيضاحاً لأسباب هذا التأخير. وسأل أيضاً عن المواضيع التي تم التطرق إليها في المذكرات العشر التي أصدرتها الوحدة في عام ١٩٩٩ (A/55/34 الفقرة ١٨). ولاحظ أنه لم تصدر سوى رسالة سرية واحدة خلال الفترة المشمولة بالتقرير؛ وأشار إلى ضرورة استخدام مثل هذه الرسائل بقدر أكبر. وسأل عن عدد المذكرات والرسائل السرية التي أصدرت خلال الفترات المشمولة بالتقارير السابقة.

١١ - **السيد سولاما** (بوركينا فاسو): قال إن تقرير الوحدة يعكس جهودها لتحسين علاقاتها مع المنظمات المشاركة وغيرها من الهيئات الرقابية. وينبغي أن توفر لوحدة التفتيش المشتركة الموارد الكافية من أجل تمكينها من الاضطلاع بدورها الهام في تعزيز كفاءة منظومة الأمم المتحدة. وأردف قائلا إن الفرعين ألف وباء من الفصل الرابع، بصفة خاصة، قد دعيا إلى صدور استجابة من اللجنة الخامسة. وأشار إلى ضرورة تخصيص مزيد من الموارد للوحدة حتى تتمكن من توسيع أمانتها. وفيما يتعلق بقائمة التقارير المحتملة لعام ٢٠٠١ وما بعده، سأل عما تعتزم الوحدة عمله فيما يتعلق ببرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية والإيدز.

١٢ - **السيد ريباش** (الولايات المتحدة): قال إن وفده يعلق أهمية كبيرة على الرقابة الفعالة في منظومة الأمم المتحدة وعلى الأداء الفعال لوحدة التفتيش المشتركة، التي تشكل عنصراً هاماً في ثقافة المساءلة التي تمثل عنصراً أساسياً بالنسبة للمنظمة، وكذلك الأمر بالنسبة لمبادئ الإدارة القائمة على الأداء.

١٣ - وفيما يتعلق بالفقرة ١١ من التقرير السنوي للوحدة (A/55/34)، سأل عن السبب الذي جعل الوحدة تتعرض لهذه النسبة العالية من دوران الموظفين وعن الصعوبات التي واجهتها في محاولتها لملء الشواغر الناجمة عن ذلك. وفي حين أن الفقرة ١٤ تشير إلى أن الوحدة قد حققت تحسينات

في الإنتاجية، قال إنه لم تصدر سوى سبعة تقارير في عام ١٩٩٩، في حين أصدرت تسعة تقارير في عام ١٩٩٩. وسأل عن سبب انخفاض عدد التقارير وكيف يمكن أن يعتبر ذلك تحسناً.

١٤ - ومضى قائلاً إن وفده يدعم الموقف التقليدي للاتحاد الأوروبي الذي يؤيد اتخاذ نقاط مرجعية ومؤشرات للأداء وأعرب عن قناعته بأنه ينبغي للوحدة أن تستخدمها، مقدمة بذلك القدوة لبقية منظومة الأمم المتحدة. وسأل عن أنواع النقاط المرجعية ومؤشرات الأداء التي تنفذ بالفعل في إطار الوحدة وعن النتائج التي حققت حتى الآن. واتفق مع ممثل بنغلاديش على ضرورة أن استخدام وحدة التفتيش المشتركة الرسائل السرية كوسيلة قيمة لنقل رسائلها وتحقيق أهداف قصيرة الأجل دون صرف الوقت والمال المطلوب لإصدار تقرير رسمي. وتساءل عن سبب إصدار الوحدة لرسالة سرية واحدة في عام ١٩٩٩.

١٥ - وسأل عن ما تعنيه الإشارة إلى ''قدر أكثر كفاية من الموارد'' في الجملة الأخيرة من الفقرة ١٩. وسأل كذلك عن سبب تمثيل اللجنة في اجتماع لممثلي دوائر مراجعة الحسابات الداخلية (الفقرة ٢٨)، حيث أنها هيئة خارجية للرقابة، وما استفادته من تلك التجربة. وأخيراً، قال إن نظام متابعة تقارير الوحدة وتوصياتها، الذي وافقت عليه اللجنة في السنة الماضية، يعد خطوة رئيسية نحو تحسين فعالية الرقابة في الأمم المتحدة. بيد أنه أعرب عن خيبة أمله في أن القليل نسبياً قد فعل حتى الآن لتنفيذ النظام. وذكر أن الفقرة ٣٢ أشارت إلى نظام الوحدة للتتبع سيوضع موضع التنفيذ في أقرب وقت ممكن وسأل عما إذا كان هنالك جدول زمني لتنفيذ ذلك النظام. وأضاف أن ذلك مثال لمجال يمكن أن تكون النقاط المرجعية ومؤشرات الأداء مفيدة فيه.

١٦ - وتطرق لبرنامج عمل الوحدة لعام ٢٠٠٠ والقائمة الأولية للتقارير المحتملة لعام ٢٠٠١ وما بعده (A/54/960)، فسأل عن سبب عدم الشروع في استعراض الخدمات المشتركة والعامة في فيينا (الفقرة ٢)، الذي أدرج في برنامج العمل لعام ١٩٩٩، في تلك السنة. وفيما يتعلق بالخطة الطموحة نسبياً لإجراء استعراضين للتنظيم والإدارة في كل من منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) (الفقرة ٣) ومنظمة الصحة العالمية (الفقرة ٥) في عام ٢٠٠٠، حث الوحدة على تركيز عملها بتضييق نطاقه والتركيز على معالجة المسائل الملحة لكي تحقق الاستخدام الأمثل لقدرتها المحدودة. وأشار إلى أن التقرير القادم عن إدارة المباني: دراسة حالة تتصل بمقر الأمم المتحدة (الفقرة ١١) سيكون ذا قيمة محدودة إذا لم يصدر قبل وقت كاف لكي تتمكن اللجنة من النظر فيه بالاقتران مع تقرير الأمين العام عن الخطة الرئيسية للأصول الرأسمالية.

١٧ - ومضى قائلاً إن وفده يعلق أهمية كبيرة على عمل لجنة التفتيش المشتركة، الذي يجب أن يكون مناسباً وفعالاً بأكبر قدر ممكن. وذكر، في هذا الصدد، أنه في حين أنه يتعين على المنظمات المشاركة أن تولي الاعتبار الواجب لتوصيات الوحدة، فإن على وحدة التفتيش المشتركة يجب أن تكفل بدورها أن تكون تلك التوصيات عملية المنحى بصفة أكبر.

١٨ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية): أثنى على وحدة التفتيش المشتركة لاضطلاعها ببرامج طموحة على الرغم من مواردها المحدودة. وفيما يتعلق باستعراض تنظيم مكتب الأمم المتحدة في جنيف وإدارته (A/54/960، الفقرة ١٠)، قال إن ثمة حاجة إلى النظر بتعمق في تجربة الاستعانة بمصادر خارجية قبل استكشاف المزيد من الإمكانيات في هذا المجال. وفيما خص الاستماع إلى التقارير المحتمل تقديمها لعام ٢٠٠١ وما بعده، يذكر أن وفده يتطلع

باهتمام لاستعراض الحالة المالية في وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين في الشرق الأدنى (الأونروا) (الفقرة ١٣ (أ))، ولكنه يود معرفة السبب وراء عدم إجراء هذا الاستعراض في موعد أبكر. وأعرب أخيراً عن رغبته في معرفة ما سيستتبعه استعراض عملية إصلاح مركز التجارة الدولي المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية (الفقرة ١٤ (ز)).

١٩ - **السيد أويدراوغو** (رئيس وحدة التفتيش المشتركة): قال إن العمل ما زال جارياً على إعداد التقرير المتعلق بإدارة المباني: دراسة حالة مقر الأمم المتحدة. وأخذت الوحدة في اعتبارها أن الأمانة العامة في صدد إعداد تقريرها الخاص عن هذه المسألة وأقرت بأن الفائدة التي ستُجنى من تقرير الوحدة تعتمد على إصداره في وقت يكفي للنظر فيه جنباً إلى جنب مع تقرير الأمانة العامة.

٢٠ - وأعرب عن مشاطرته ما يسود من قلق إزاء التأخير الذي يشهده رفع المنظمات المشتركة تقاريرها إلى أجهزتها التشريعية ونظر الوحدة فيها. ويتوقف الكثير من الجوانب في هذا الشأن على الأولويات التي تحددها الدول الأعضاء والأمانات المعنية. وإن مناقشة هذه التقارير بعد مضي فترة طويلة تمتد إلى ثلاث سنوات على إصدارها، تؤدي حكماً إلى إضعاف وقعها لا سيما إذا كانت تعالج مشاكل قائمة.

٢١ - وأضاف أن الملاحظات العشر التي صدرت أثناء الفترة المشمولة بالتقرير تتعلق بمعالجة المنظمات المشاركة المشار إليها تقاريرَ الوحدة. وأُرسلت الملاحظات إلى أمانات المنظمات التي أدت دوراً هاماً في تحديد موعد النظر في تقارير الوحدة لأنها وضعت قوائم بالبنود المقرر أن تنظر فيها مجالس الإدارة. وستتكرر هذه العملية في عام ٢٠٠٠ بغرض تغطية أكبر قدر ممكن من المنظمات. ويتم بعث رسائل سرية لدى مواجهة المفتشين مشاكل ضاغطة تستدعي من رؤساء المنظمات المشتركة التنفيذيين اتخاذ قرارات فورية. وعليه، يتعذر التخطيط مسبقاً للإفادة بقدر أكبر من هذه الرسائل.

٢٢ - وذكر أن وحدة التفتيش المشتركة أكدت أنه من المفيد إجراء تقييم لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة المكتسب/الإيدز بسبب حجم هذا البرنامج، وكمية الموارد المتزايدة لمكافحة هذا الوباء والحاجة إلى تعزيز التنسيق بين برنامج الأمم المتحدة هذا والوكالات الأخرى التابعة للنظام الموحد. وبصفتها هيئة رقابة خارجية ذات ولاية على نطاق المنظومة، تتمتع وحدة التفتيش المشتركة بوضع مثالي للنظر في المسألة الأخيرة. وعلاوة على ذلك، تتصل أعمال البرنامج اتصالاً وثيقاً بأعمال منظمة الصحة العالمية، وهي موضع استعراض دائم من جانب وحدة التفتيش المشتركة. وينبغي مراعاة أن قائمة التقارير المحتمل تقديمها هي قائمة مؤقتة ولا تعني بالضرورة أن على الوحدة التزاماً يقضي بالنظر في هذه المشاريع.

٢٣ - ورداً على السؤال الذي أثير بشأن ارتفاع مستوى دوران موظفي الوحدة وتجديدهم، قال إن نسبة الشغور تعد مؤشرا هاما. فحالياً لا توجد إلا وظيفة واحدة شاغرة، كما أن المفتشين أعربوا عن ارتياحهم لانضمام موظفين جدد إلى الوحدة. وفي حين أن الوحدة لم تصدر في عام ١٩٩٩ إلا سبعة تقارير، مقارنة بتسعة في عام ١٩٩٨، تشكل حصيلة الأعمال الإجمالية تحسناً نتيجة لأنه تم إصدار مذكرات أكثر عددا من تلك التي صدرت في الفترة المشمولة بالتقرير السابق.

٢٤ - وأعرب عن اتفاقه مع المتحدثين الذين أعلنوا أنه ينبغي للوحدة أن تكون قدوة من حيث استخدام الموارد بصورة فعالة. ويجب في الوقت نفسه أن يكون لدى الوحدة ما يكفيها من الاعتمادات لتنفيذ ولايتها على نطاق المنظومة تنفيذاً فعالا. وهي حالياً تضطر في بعض الأحيان إلى أن

تقصر استعراضا للمنظمات المشاركة على عينة من الأمانات، الأمر الذي يضعف مصداقية النتائج التي تتوصل إليها. كما أن الوحدة اضطرت إلى إرجاء إصدار التقارير كي لا تتخطى ميزانيتها.

٢٥ - وفي ما يتعلق بتمثيل الوحدة في اجتماع ممثلي أقسام مراجعة الحسابات الداخلية التابعة لمؤسسات الأمم المتحدة والمؤسسات المالية المتعددة الأطراف، الذي عُقد في باريس في أيار/مايو ١٩٩٩ ، قال إن من المهم أن تقوم هيئات الرقابة الخارجية، مثل وحدة التفتيش المشتركة، بمواصلة اتصالاتها مع الجهات المناظرة العاملة داخل مؤسسات النظام الموحد، ومن ثم عقد اجتماعات تنسيق الرقابة الثلاثي التي تضم وحدة التفتيش المشتركة ومكتب خدمات الرقابة الداخلية ومجلس مراجعي الحسابات.

٢٦- ومضى يقول إن الجمعية العامة أقرت نظام متابعة تقارير الوحدة في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩، أي قبل ثلاثة أشهر من انتهاء الفترة التي يشملها التقرير. وبذا، فمن السابق لأوانه الإبلاغ عما تم التوصل إليه من نتائج. غير أن الوحدة ملتزمة بتطبيق النظام وتسعى إلى كفالة إقراره من جانب جميع الأجهزة التشريعية في المنظمات المشتركة في الوحدة. ولا بد بالطبع من موافقة الأجهزة التشريعية على توصيات الوحدة قبل متابعة تنفيذها. ويجب على الدول الأعضاء في المنظمات المشاركة في الوحدة اتخاذ المبادرة المناسبة في هذا الشأن. ولا ينبغي الاكتفاء فقط بالإحاطة علماً بتقارير الوحدة وترك أمر اتخاذ قرار بشأن تنفيذ توصياتها إلى الأمانات.

٢٧ - وفيما خص القرار الخاص بإرجاء استعراض الخدمات المشتركة والعامة في فيينا، شدد على أن برنامج عمل الوحدة خاضع للتغيير. وأصدرت الوحدة تقريراً عن الخدمات المشتركة لمنظومة الأمم المتحدة في جنيف (A/53/787)، على أن يكون الجزء الثاني منه في متناول اللجنة في الدورة الحالية. وعلى الرغم من إجراء مكتب خدمات الرقابة الداخلية استعراض للخدمات العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٩٩ شمل مكتب الأمم المتحدة في فيينا، إلى جانب مراكز العمل الأخرى، ما زال يلزم على الوحدة أن تجري استعراضاً لأنها قادرة على إعطاء رؤية مختلفة للعديد من المسائل، كونها هيئة رقابة خارجية ذات ولاية على نطاق المنظومة.

٢٨ - ومضى يقول أن استعراض تنظيم منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) وإدارتها أجري بناءً على طلب مديرها العام وإن تقريراً صدر بعد أربعة أشهر من هذا الطلب. وعمل موظفو الوحدة عن كثب مع أمانة اليونسكو بغية التأكد من أن مساهمة الوحدة ستزيد من شأن عملية الإصلاح الجارية في اليونسكو. والغرض من الاستعراض الذي يجري حالياً للتنظيم والإدارة في منظمة الصحة العالمية هو النظر في إصلاحات التنظيم الكبيرة الأخيرة التي نُفذت داخلها وذلك في ضوء ما يضطلع به من إصلاحات في غيرها من منظمات النظام الموحد. وأُرجئ استعراض الحالة المالية في الأونروا وعملية إصلاح مركز التجارة الدولي المشترك بين الأونكتاد ومنظمة التجارة العالمية وذلك بفعل ظهور أولويات أخرى، وهذا غالباً ما يحدث. ففي شباط/فبراير ٢٠٠٠، على سبيل المثال، وبعيد إقرار الوحدة برنامج عملها للعام الجاري، تلقت طلباً عاجلاً لاستعراض التنظيم والإدارة في الاتحاد الدولي للاتصالات السلكية واللاسلكية في إطار الإصلاح الذي يشهده.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (تابع) (A/C.5/55/2)

٢٩ - **السيد عليموف** (طاجيكستان): أعلن أن طاجيكستان طلبت تمديد فترة إعفائها بموجب المادة ١٩ من

الميثاق وذلك حتى انتهاء الدورة الخامسة والخمسين للجمعية العامة. إذ أن ذلك البلد لا يزال يعاني من استمرار الآثار التي خلفتها الحرب الأهلية والكوارث الطبيعية التي تشمل حالاً من الجفاف الشديد الذي أثر سلباً في إنتاج المحاصيل الزراعية والمواشي. ووفقاً لتقديرات البنك الدولي، تشكل طاجيكستان حالياً أحد البلدان العشرين الأشد فقراً في العالم. وحيث أن متوسط الأجر الشهري للعامل لا يتجاوز ١١ دولاراً ، فإن الديون الخارجية للبلد وصلت إلى حدود ماحقة تبلغ بليون دولار. والفقر والجوع ظاهرتان متناميتان ومن كل شخصين هناك شخص واحد في طاجيكستان يفتقر إلى ما يسد الرمق.

٣٠ - وقال إن على الرغم من أن اهتمامات الحكومة الرئيسية منصبة الآن على توفير المساعدة لعدد كبير من اللاجئين والمشردين، وإعادة تقديم الخدمات الاجتماعية وإعمار المساكن وإعادة بناء الاقتصاد ككل، ونظراً للأهمية الخاصة التي تعلقها على الأمم المتحدة، فإن طاجيكستان سددت على مدى السنوات الأربع الأخيرة ما مجموعه ٨٠٠ ٩٦٠ دولار من متأخراتها. غير أن قدراً كبيراً من هذه المتأخرات قد تراكم أثناء السنوات الأولى القليلة من الحرب الأهلية، عندما كانت طاجيكستان لا تزال متأثرة سلباً بالنسبة المرتفعة السابقة من نصيبها المقرر. والحكومة متفائلة تجاه قدرة البلد على تحقيق سلام دائم وتنمية مستدامة يمكنانها من الوفاء بما عليها من التزامات للأمم المتحدة وهي في صدد إعداد مقترحات لسداد متأخراتها على مراحل.

٣١ - وأشار إلى أن لجنة الاشتراكات لدى نظرها في طلب طاجيكستان، كانت تفتقر إلى المعلومات بشأن مستوى الجفاف بأكمله في البلد. أما وأن المعلومات الجديدة قد وُزعت الآن، فإنه أعرب عن أمله في أن تنظر اللجنة بعين الاعتبار في طلب طاجيكستان الخاص بإعفائها بموجب المادة ١٩، بحيث يتمكن بلده من مواصلة مشاركته في عمل المنظمة.

٣٢ - **السيد سوتيروف** (البرتغال): أشار إلى أن المناشدات التي أطلقتها الأمم المتحدة والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر لتقديم مساعدات عاجلة إلى سكان طاجيكستان قد تضمنت معلومات مستقلة عن خطورة الحالة في هذا البلد. وفي حين أن وفده يوافق على أنه يجب على الدول الوفاء بالتزاماتها بموجب الميثاق، ذكر أن طاجيكستان لم تقم بذلك نتيجة ظروف خارجة عن سيطرتها. وعليه، أعرب عن تأييد وفده طلب هذا البلد إعفاءه بموجب المادة ١٩.

٣٣ - **السيد النقري** (الجمهورية العربية السورية) و**السيد لوزينسكي** (الاتحاد الروسي) و**السيد فانتسيفيتش** (بيلاروس) و**السيد إيفاشتشينكو** (أوكرانيا): أعربوا عن تأييدهم طلب طاجيكستان إعفاءها بموجب المادة ١٩، وذلك في ضوء المعلومات التي قدمها ممثلها.

٣٤ - **السيدة حسن** (الصومال): أعلنت أنها المرة الأولى منذ عشر سنوات التي يتحدث فيها ممثل للصومال في اللجنة. وقالت إن بلدها في صدد تشكيل حكومة وسيقدم وفقاً للأصول وعبر القنوات المناسبة طلباً لإعفائه بموجب المادة ١٩ معززاً بالوثائق ذات الصلة.

٣٥ - **الرئيس**: أعرب عن ارتياح اللجنة لرؤية ممثل يشغل من جديد مقعد الصومال في اللجنة.

٣٦ - **السيدة أراغون** (الفلبين): أعربت عن تأييدها طلب طاجيكستان. وأردفت قائلة إن طلبي جزر القمر وسان تومي وبرنسيبي يستحقان النظر فيهما بعين الاعتبار.

٣٧ - **السيد عبود** (جزر القمر): طلب استئناف النظر في هذا البند في المشاورات غير الرسمية بعد ظهر هذا اليوم.

٣٨ - **السيد الأطرش** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه على الرغم من أن جميع الدول الأعضاء احترام التزاماتها تجاه المنظمة، يجب أيضاً مراعاة الظروف الخاصة التي تعيشها بعض الدول. وأعرب عن اعتقاده بأن الشروط اللازمة لإعفاء طاجيكستان بموجب المادة ١٩ من الميثاق متوافرة. وفي الوقت عينه، أشار إلى أن عدداً من الدول الأفريقية يعاني من مشاكل مماثلة وتستحق أيضاً الحصول على إعفاءات. وأكد على ضرورة تقصي المسألة بمزيد من التفصيل ومن جميع جوانبها في المشاورات غير الرسمية.

٣٩ - **السيد شاندرا** (الهند): أعرب عن تأييد وفده طلب طاجيكستان نظراً لتأكيد مصادر مستقلة على خطورة الحالة في هذا البلد. وقال إنه يتطلع إلى مناقشة هذه المسألة على نحو أشمل في المشاورات غير الرسمية.

٤٠ - **السيدة عاشوري** (تونس): على الرغم من أن وفدها يؤيد على ضرورة وجود آليات لمنع التأخر في دفع المبالغ المستحقة للمنظمة، قالت إنه كثيرا ما تكون هناك أسباب وجيهة وراء عجز بعض الدول الأعضاء أحياناً عن الوفاء بالتزاماتها. وعليه، أعربت عن تأييد وفدها التحفظ الذي أبداه بعض أعضاء لجنة المؤتمرات فيما يتعلق بالاتساق العام في التوصيات التي تقدمت بها اللجنة رداً على طلبات الإعفاء السبعة بموجب المادة ١٩. وأنه يعتقد أنه ينبغي للجنة أن تستجيب لطلبي جزر القمر وسان تومي وبرينسيبي.

٤١ - **السيدة بويرغو رودريغيز** (كوبا): قالت إنه في حين أن من المهم التشديد على أن الدول الأعضاء ملزمة قانونياً بدفع أنصبتها المقررة كاملةً وفي حينها، فإن على الجمعية العامة أيضاً أن تمعن النظر في حال الدول التي تعجز عن دفعها بسبب ما تعيشه من أوضاع خارجة عن سيطرتها. وأشارت إلى أن وفدها يرى أن توصيات لجنة الاشتراكات تفتقر إلى الاتساق العام وأنه لا بد من تنقيحها.

٤٢ - **السيد ريسمنديف** (قيرغيزستان): قال إن اقتصاد بلده، يمر بمرحلة انتقالية مثل الاقتصاد في طاجيكستان، وعليه، أشار إلى أن قيرغيزستان عالمة بالمشكلات التي أرغمت طاجيكستان على طلب إعفائها بموجب المادة ١٩ وتدعم طلب هذا البلد.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥